

## نجر قانون 2017/44 والحديث عن قانون جديد بارود: قانون 2018 ليس كاملاً ولا نموذجياً

لم تكذ نتائج الانتخابات النيابية التي جرت في ايار من العام الماضي تصدر، حتى بدأت القوى السياسية التي هلت وسوقت لقانون الانتخاب رقم 2017/44 وجرت على اساسه الانتخابات عام 2018، الحديث عن وجوب احداث تغييرات وتعديلات عليه، كل من اعتبارات تتصل به لغايات حصرية

فتحت كتلة التنمية والتحرير برئاسة الرئيس نبيه بري باب النقاش حول صوغ قانون انتخاب جديد على مصراعيه، من خلال افكار بدأت تتداولها مع القوى السياسية والكتل النيابية، مع بروز عدم حماسة ظاهرة لهذا التوجه، علما ان الجميع يقر بوجود ثغر في قانون الانتخاب النافذ. وصل الحد بالبعض الى القول بفشل هذا القانون في احداث التغيير المطلوب وعكس صحة التمثيل. هذا الامر يتناوله من هو خبير في قوانين الانتخاب الوزير السابق للدخلية زياد بارود، مذ كان ناشطا على صعيد المجتمع المدني ولم يزل، وصولا الى توليه الحقبة الوزارية حيث جهد لقرار بنود اصلاحية لاسيما اللامركزية الادارية وقانون الانتخاب.

■ بدأ الحديث عن وجوب الذهاب الى ادخال تعديلات جذرية على قانون الانتخاب.

هل انتم مع هذا التوجه؟

□ بطبيعة الحال. القانون 2017/44 الذي جرت على اساسه انتخابات 6 ايار 2018 ليس كاملا ولا هو نموذجي. نذكر تماما انه طبخ بين القوى السياسية على حين توافقي، ولم يأت بالاصلاح الانتخابي المرجو، وعلى رأسه استحداث هيئة مستقلة للانتخابات وضبط المال الانتخابي. لذلك من الطبيعي الحديث عن تعديلات اساسية لا بد من ان تناول التشريع الانتخابي. من محاسن الامور ان يحصل ونحن لا نزال في النصف الاول من ولاية المجلس، لا في الربع الساعة الاخير. للتذكير في هذا السياق، ان الهيئة الوطنية لقانون الانتخاب برئاسة الوزير الراحل فؤاد بطرس كانت اوصت في تقريرها في ايار من العام 2006، بتعديل دستوري يستحدث نصا

يمنع تعديل قانون الانتخاب خلال سنة قبل الانتخابات، تأمينا لاستقرار التشريع الانتخابي. ارى ان طرح دولة الرئيس بري وكتلة التنمية والتحرير لهذه المسألة في التوقيت المناسب، ومن شأنه تحريك الجمود على هذا الصعيد.

■ هل يجب ربط هذا الامر بسلة كاملة تشمل انشاء مجلس الشيوخ وتنفيذ كل بنود دستور الطائف؟

□ الربط على هذا النحو يؤدي الى تعطيل اي مسعى جدي، لان نظام السلة المتكاملة هو نظام تفاوض وتلاقي مصالح وتسويات واحيانا "تهريرات". لكن ذلك لا يعني استبعادا كليا للسلة. بل قد يكون ادخال موضوع مجلس الشيوخ على خط قانون الانتخاب واحدا من الحلول اذا ما احسن تسويقه. مجلس الشيوخ هو في صلب اتفاق الطائف، وقد كرس مبدأ استحداثه المادة 22 من الدستور كما تعدلت عام 1990. في السياسة، سيكون استحداث مجلس للشيوخ مدخلا الى معالجة طائفية التمثيل البرلماني، وسيؤدي الى تمثيل العائلات الروحية كما يقول النص وحصص طائفية التمثيل بالامور المصرية او الاساسية، فلا يتعطل البلد كلما حصل اشتباك سياسي. مجلس الشيوخ، اذا استحدث، مشروع قانون اللقاء الارثوذكسي الذي يجد مكانه في نظام المجلسين الذي احدهما هو، بحكم الدستور والنص، مجلس طوائف. لكن يبقى ان نشير الى ان نص المادة 22 في صيغته الحالية يربط استحداث مجلس الشيوخ بانتخاب مجلس نيابي على اساس وطني، اي خارج القيد الطائفي. نحن نعلم مدى اعتراض البعض على هذا الربط، حيث جرى التداول عام 2010 بإمكان ان يتزامن الاثنان او حتى ان

يستحدث مجلس الشيوخ، ثم يتم في دورة لاحقة تحرير المجلس النيابي من التوزيع الطائفي والمذهبي للمقاعد. كل ذلك يتطلب طبعا تعديلا دستوريا لا اراه واردا في الوقت الراهن.

■ ما هي الثغر التي ظهرت في قانون الانتخاب الحالي القائم على النسبية والصوت التفضيلي؟

□ القانون الانتخابي ليس مجرد تقسيمات للدوائر ونظام انتخابي، على اهمية كل منهما. قانون الانتخاب هو كل متكامل، يشمل معايير معينة للقول ان الانتخابات حرة ونزيهة ام لا. لذا فان الثغر هي في هذا الكل وليس في النظام الانتخابي فقط. من هذه الثغر، على سبيل المثال لا الحصر:

- 1- غياب الهيئة المستقلة للانتخابات، حيث ان هيئة الاشراف، بالصلاحيات التي اعطيت اليها، لا يمكن ان يكتب لها النجاح.
- 2- عدم ضبط المال الانتخابي المتوحش والوقح، حيث تم رفع سقف الانفاق ولم ترفع السرية المصرفية عن كل حسابات المرشح وزوجه وفروعه مثلا.
- 3- عدم السماح للعسكريين بالاقتراع، علما ان رئيس مصلحة في وزارة خدماتية يمكن ان يؤثر اضعاف اضعاف ما يمكن ان يؤثر به جندي في اخر اصقاع لبنان.
- 4- عدم اجازة الاقتراع في مكان الاقامة الفعلية، ما يفتح المجال امام رشوة مقنعة هي رشوة بدل الانتقال.
- 5- غياب الكوتا، وان على مستوى الترشيح. اما الصوت التفضيلي الواحد، فهو مثابة الصوت الواحد لكل ناخب (One Person One Vote)، وقد اتى فعله بين اعضاء اللائحة



الوزير السابق زياد بارود.

### المادتان 22 و24

نصت المادة 22 من الدستور اللبناني على انه "مع انتخاب اول مجلس نواب على اساس وطني لا طائفي، يستحدث مجلس للشيوخ تتمثل فيه جميع العائلات الروحية وتنحصر صلاحياته في القضايا المصرية". ونصت المادة 24 على انه "يتألف مجلس النواب من نواب منتخبين يكون عددهم وكيفية انتخابهم وفاقا لقوانين الانتخاب المرعية الاجراء. والى ان يضع مجلس النواب قانون انتخاب خارج القيد الطائفي، توزع المقاعد النيابية وفقا للقواعد الآتية:

- أ- بالتساوي بين المسيحيين والمسلمين.
- ب- نسبيا بين طوائف كل من الفئتين.
- ت- نسبيا بين المناطق".

### الدائرة الانتخابية واللامركزية الادارية

نصت وثيقة الوفاق الوطني التي اقرت في الطائف في بند "المبادئ العامة والاصلاحات السياسية"، في البند الرقم 4، على ان "الدائرة الانتخابية هي المحافظة".

واكد اكثر من نائب شارك في مؤتمر الطائف ان المقصود بالمحافظة هو ان يصير بعد اعادة النظر في التقسيمات الادارية الى زيادة عدد المحافظات تمهيدا لتطبيق اللامركزية الادارية انطلاقا من نص الوثيقة، حيث ورد في البند المتعلق باللامركزية الادارية:

- 1- الدولة اللبنانية دولة واحدة موحدة ذات سلطة مركزية قوية.
- 2 - توسيع صلاحيات المحافظين والقائمين وتمثيل جميع ادارات الدولة في المناطق الادارية على اعلى مستوى ممكن تسهيلا لخدمة المواطنين وتلبية لحاجاتهم محليا.
- 3 - اعادة النظر في التقسيم الاداري بما يؤمن الانصهار الوطني وضمن الحفاظ على العيش المشترك ووحدة الارض والشعب والمؤسسات.
- 4- اعتماد اللامركزية الادارية الموسعة على مستوى الوحدات الادارية الصغرى (القضاء وما دون) من طريق انتخاب مجلس لكل قضاء يرئسه القائم مقام، تأمينا للمشاركة المحلية.
- 5 - اعتماد خطة اثنائية موحدة شاملة للبلاد قادرة على تطوير المناطق اللبنانية وتنميتها اقتصاديا واجتماعيا، وتعزيز موارد البلديات والبلديات الموحدة والاتحادات البلدية بالامكانات المالية اللازمة".

الواحدة الذين تنافسوا بشراسة في ما بينهم، خصوصا في ظل المال الانتخابي المتفلس اي ضبط فعال.

■ ما الاسباب الموجبة حاليا للبحث في قانون جديد للانتخاب؟

□ كل ما تقدم، لجهة غياب الهيئة المستقلة للانتخابات، وعدم ضبط المال الانتخابي، وعدم السماح للعسكريين بالانتخاب، وعدم اجازة الانتخاب في مكان الاقامة، وغياب الكوتا... علما ان القانون 2017/44 الذي جرت على اساسه انتخابات 6 ايار 2018 ليس كاملا ولا هو نموذجي، و"طبخ" بين القوى السياسية بعد التوافق عليه ولم يأت بالاصلاح الانتخابي المرجو.

■ هل اثبت قانون الانتخاب الذي اجريت على اساسه انتخابات 2018 فشله؟

□ في نظر غالبية القوى السياسية الكبرى اجمالا، ولا اعمم. القانون 2017/44 هو قانون مكتمل من ان تثبت امرين:

- انها قادرة على الحصول على كتل نيابية وازنة، مع انسحاب هذا الامر على مقاعد وزارية موازية.
- ان ما كان يسمى المستقلين باتوا مضطرين اما الدخول في فلك التحالف معها او البقاء خارج المعادلة الانتخابية.

لذلك اميل الى الاعتقاد بأن القانون الحالي ليس مرشحا للتعديل لانه يناسب عددا لا يستهان به من القوى السياسية الممثلة في مجلس النواب، والقابضة على آليات التشريع والتعديل.

■ ما هو القانون الانسب الذي يجب اعتماده بشكل دائم ويخرجنا من دوامة البحث عن قانون جديد عند كل استحقاق انتخابي؟

□ ليس ثمة قانون نموذجي في المطلق. الجواب عن هذا السؤال سيبقى مرتبطا بمصالح من يوجه اليه ومدى تقاطع اي قانون مع تلك المصالح. المخرج هو في اعتماد معايير واضحة لترسيم الدوائر الانتخابية، ومعايير واضحة في آلية تشكيل اللوائح (ترتيب مسبق او اصوات تفضيلية). اضافة الى سلة الاصلاحات الاخرى وعلى رأسها انشاء الهيئة المستقلة وضبط المال الانتخابي.